

القضاء يوافق على تعدد الزوجات دون موافقة الزوجة الأولى



بعد عدد كبير من الموجات المطالبة بمنع تعدد الزوجات في البلاد ، و بالرغم من أن التعدد بحسب مدونة الأسرة يتطلب موافقة الزوجة الأولى لقبول ذلك .

صدرت مؤخرا أحكام قضائية بالمغرب تزكي التوجه القضائي للاعتراف بالزيجات القائمة بين نساء و رجال متزوجين بزوجة أخرى ، بالاعتماد على المرجعية الفقيهية و المذهبية التي تضع شروط الإقرار بشرعية الزواج و تحدد أركانه .

و بحسب جريدة " أخبار اليوم " التي نشرت الخبر في عددها ليوم غد ، نشرت عددا من القصص المماثلة لتوثيق الزواج دون الرجوع للزوجة الأولى و أخذ موافقتها .

و بحسب ذات الجريدة ، فإن رجل و امرأة أقدموا على توثيق زواجهم بالرغم من أن زواجهم استمر لأزيد من 10 سنوات ، و تم توثيقه مؤخرا بسبب تواجدهم خارج أرض الوطن و لم يتسنى لهم توثيقه وقتها .

و نقلا عن ذات المصدر ، فإنه و أثناء توثيق الزواج لدى القضاء ، عارضت الزوجة الأولى و قالت أنه لم تتم استشارتها أو أخذ موافقتها ، و مع ذلك تم قبول توثيق الزواج ابتداءيا و استئنافيا و حتى في محكمة النقص .

تجدر الإشارة ، إلى أن القضاء برر قرار توثيق الزواج دون موافقة الزوجة الأولى ، بدعوى أن " مسطرة التعدد أصبحت متجاوزة بوجود زواج المطلوبين وإنجابهما خلاله